نداء عاجل : يجب أن تُحمل القوات المسلحة الليبية المسؤولية عن تعذيب المعتقلين في قرنادة

تكرر المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب والشبكة الليبية لمناهضة التعذيب دعواتها للسلطات الليبية في شرق وغرب البلاد لمحاسبة الجهات العسكرية والأمنية في ليبيا التي تمارس ممارسات التعذيب والمعاملة المهينة والقاسية بشكل ممنهج و على نطاق واسع داخل أماكن الاحتجاز التي تقع تحت سيطرتها منذ سنوات. فقد انتشرت مؤخرا مجموعة من مقاطع الفيديو على وسائل التواصل الاجتماعي التي تؤكد المزاعم المكررة باستمرار تعذيب أشخاص في سجن قرنادة العسكري شرق البلاد. ورغم أن أشكال التعذيب المادي والنفسي التي تم نشرها تشكل قطعا جرائم جسيمة يعاقب عليها القانون الدولي وتجرمها صراحة القوانين الليبية، إلا أن مسار المحاسبة على هذه الجرائم في ليبيا شبه منعدم وينبئ بحالة تعودٍ على هذه الانتهاكات.

مقاطع مصورة تؤكد التعذيب في قرنادة:

تظهر المقاطع – التي يزعم تصويرها عام 2020 في سجن قرنادة الواقع حوالي 20 كم جنوب مدينة شحات- مجموعة من المعتقلين يتعرضون للضرب المبرح بعصي حديدية وتظهر على أجسادهم علامات واضحة لإصابات بالغة تشير لتعرضهم للتعذيب الجسدي والإهانة، بينما يذل أخرون ويطلب منهم البروك بصورة مؤلمة لا يمكن تحملها وهم يصرخون طلبا للرحمة. يقوم بهذه الممارسات أشخاص بعضهم يرتدون ملابس عسكرية تشير لانتمائهم للقوات المسلحة الليبية بينما يرتدي البعض الآخر ملابس مدنية يعتقد أنهم معتقلون أرغموا على تعذيب محتجزين أخرين. وقد أكدت شهادات تم جمعها من ناجين سابقين، وذلك من خلال المقابلات التي قام بها أعضاء من الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب كانوا معتقلين في قرنادة أن طبيعة مكان التعذيب مطابقة بالفعل لسجن قرنادة حيث تم التعرف على الأبواب الحديدية وقطعة من الستار وأدركوا بشكل قطعي هويات الضباط و الأشخاص المسؤولين عن التعذيب في المقاطع.[1] أكد بعض المعتقلين السابقين أن من هؤلاء الحراس أجانب يقومون بالاعتداء جنسيا على بعض المعتقلين بأمر من الضباط، بعض هؤلاء المتورطين اختفوا بعد عام 2020 حسب أقوال الناجين ويشاع أنهم هربوا أوألقي القبض عليهم في مناطق أخرى بليبيا دون محاسبة.

ما خفي كان أعظم:

أفاد أحد الناجين من المعتقلين السابقين في قرنادة "**مات أكثر من 15 شخص خلال 5 سنوات، وربما أكثر لا أعلم! فمبنى السجن كبيرو يتكون من طابقين وهم مفصولين عن الطابق الأرضي الذي كنا نعذب فيه**".[2] يؤكد شهود العيان أن ممارسات التعذيب في قرنادة أوسع بكثير من الواقع الذي نشر في المقاطع حيث تعتبر الممارسات التي تم تصويرها طرقا تأديبية عقابية يومية. فبالإضافة للضرب المبرح والصعق بالكهرباء والإهانة والتهديد وشتم الأقارب، يحرم المعتقلون من الطعام والشراب ويوضعون في زنازين مزدحمة ليضطروا للنوم ملاصقين لبعضهم، ويعاقب العديد منهم بالحبس الإنفرادي طويل الأمد في زنازين ضيقة والقيام بأعمال تتطلب مجهودا بدنيا لا يحتمل. يحرم العديد من المعتقلين من ساعات نوم كافية ويسمعون بشكل مستمر أصوات أشخاص آخرين يتم تعذيبهم. أثناء التحقيقات، يعلق المعتقلون من أيديهم بأصفاد حديدية على الأبواب لفترات طويلة حيث وثقت التقارير الطبية للناجين حدوث كسور في مناطق الكتف واليدين بسبب التعليق. يجبر المعتقلون أيضا على نزع ملابسهم ويعلقون وهم عراة من أرجلهم بحبال وعلاقات معدنية ويضربون على كافة أنحاء الجسد. تستعمل الفلقة على الرجلين كأسلوب متكرر للتعذيب ويؤكد العديد من الناجين على إصابتهم بمنطقة الركبتين لأنهم عند الضرب يحاولون حماية رؤوسهم فتصيب أغلب الضربات المفاصل والأركاب. يجبر المعتقلون أيضا على وضع أصابعهم في فتحات الأبواب الحديدية ويغلق الحراس الأبواب عليها حتى تتكسر تدريجيا وتستخدم الكماشة لقلع الأظافر في أحيان عديدة. أفاد معتقل سابق "**يسمون استقبال المعتقلين في قرنادة ب "الضيافة" حيث يقومون بضرب النزلاء الجدد لمدة ساعة ونصف تقريبا ثم يجلدون**

---

[1] تشير المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب و الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب إلى أن الاجتماع الذي ضم مسؤولين من القيادات العسكرية والأمنية، بما في ذلك الأمين العام(خيري التميمي) ورؤساء الأركان(خالد وصدام حفتر) والمدعي العام العسكري(فرج الصوصاع)، يُعدّ اعترافًا ضمنيًا بحدوث انتهاكات خطيرة داخل سجن قرنادة.

[2] وصف الناجون مبني سجن قرنادة بشكل دقيق حيث أفاد المعتقلون بأنه يتكون من: الطابق الأرضي الذي ظهر في المقاطع المسربة وهو يتكون عيادة و به عنبرين يتكون كل منهما من 5 زنزانات. و توجد به أيضا سجن انفرادي يسمى ب" دار الشيلات". ويحتوي الطابق العلوي أيضا على مكتب أمر السجن والمطبخ ومكتب الامانات وغيرها من المكاتب الادارية.

بواسطة اسلاك كهرباء نحاسية سميكة، وانابيب المياه نوع BBR، وسوط الخيول، وكان الضرب على جميع انحاء الجسد بعد نزع الملابس والإبقاء على الملابس الداخلية السفلية فقط."

يضيف ناج **"يجبروننا أحيانا على اتخاذ وضعية البروك في ممر السجن امام الزنزانات لفترات تصل الى 6 ساعات ويتم اخراج جميع من في العنبر شبه عراة ويسمحون بإبقاء الملابس الداخلية فقط ووكل من يتحرك اثناء وضعية البروك يتعرض للضرب الشديد".**

يوجد حراس متخصصون في أشكال معينة من التعذيب منهم حارس يستخدم الألات الحادة فقط كالسواطير والسكاكين ويصاب نتيجة للضرب بهذه الأسلحة العديد من المحتجزين بنزيف حاد وفتحات مختلفة في الرأس والأطراف. يجبرآخرين أيضا على القيام بتصرفات مهينة مثل لعق الأرض أوتقليد أصوات حيوانات. كما شهد العديدون على سماع شهادات من معتقلين أكدوا انهم تعرضو للاغتصاب من قبل حراس أوبواسطة أدوات أخرى. شهد عدد من المعتقلين على إعدام ثلاثة أشخاص رميا بالرصاص داخل السجن منهم أردني ومصري ومقتل شخص رابع فلسطيني بعد ضربه بقطعة أثاث على رأسه.

ضروب من المعاملة المهينة والقاسية أم تعذيب ممنهج؟

يعامل المحتجزون معاملة قاسية ومهينة حيث يحرمون من الوصول لمحام أومن زيارة الأقارب أوالرعاية الصحية اللازمة للمصابين بسبب التعذيب أوالمرض. حيث صرح أحد المعتقلين **" دخل علينا أحد الحراس وكان هناك معتقلون مرضى بحاجة للدواء، قالوا من يريد الدواء يعطيني رقم امه أواخته فقط وإلا لن يدخل عليكم الدواء، ورفض جميع المرضى إعطاء الأرقام خوفا على عائلاتهم، وهناك شخص واحد اشتد عليه المرض وافق على إعطاء رقم امه وهو يبكي."** وشهد ناج أخر **" شهدت على وفاة 4 معتقلين مصابين بأمراض الفشل الكلوي توفو نتيجة الإهمال الطبي".**

تشير الشهادات أيضا إلى إصابة أعداد كبيرة من المعتقلين بالحكة وأمراض جلدية نتيجة للظروف الصحية السيئة وعدم السماح للمحتجزين للاستحمام ويضطر الأغلبية للشرب من ماء الاستنجاء غير النظيف. يطلب من المعتقلين الوقوف عراة في الشتاء بساحات السجن لساعات طويلة ولا يوفر ماء ساخن للاستحمام في الأيام القارصة البرودة. يقوم الحراس أيضا بالبصق في وجه المعتقلين ويستعملون التوابل والملح على الجروح الناتجة عن التعذيب لضمان معاناة الضحايا. تحدث بعض الشهود عن ممارسات تعذيب نفسي شملت التهديد بالاغتصاب، وقذف زوجات وأهالي المعتقلين، وسّمع الحراس في مناسبات عديدة يناقشون نقل جثث موتى من المعتقلين بواسطة شاحنات عام 2020. حدد الناجون أيضا أعداد المعتقلين خلال الأعوام 2015 و2021 بحوالي 1500 إلى 2000 معتقل لأنهم كانو يعدون قطع الخبز التي تقدم للمعتقلين. ويقدم طعام ملوث أحيانا قصدا للمحتجزين حيث أكد البعض على إطعامهم لحوما فاسدة أدت للإصابة بالتسمم، في حين تقدم المكرونة فقط بكميات شحيحة يوميا لإطعام المعتقلين.

لا مبرر للتعذيب أيا كانت الظروف:

لقد أنذرت منظمات حقوقية محلية ودولية وتقارير عدة بعواقب استمرار تعذيب السجناء في قرنادة تحديدا وفي أغلب مراكز الاحتجاز الرسمية العسكرية والأمنية التي أدت لمقتل الكثيرين تحت التعذيب الجسدي أوبسبب الإهمال الطبي المتعمد للمرضى منهم. وتنفرد سجون المنطقة الشرقية بانتشار واسع ومعتاد لممارسات التعذيب لدوافع متعددة أغلبها الاجبار على الاعتراف بجرائم وأفعال لم يرتكبها المعتقلون أوللتاديب. يعلق أحد الناجين قائلا **" في أحيان كثيرة يكون التعذيب جماعيا ويطلقون الحراس عليها بالعقوبات والتي عادة تكون من دون سبب أوبسبب الحديث بين المعتقلين داخل الزنزانة أوبسبب مخالفة التعليمات أوالأوامر والقواعد التي يضعها حراس السجن. وهذه العقوبات يومية لا تتوقف ويستعملها الحراس لكسر الملل والروتين وكل حارس لديه أساليب تعذيب وعقوبات مختلفة."**

ألقي القبض على المعتقلين في قرنادة بين الأعوام 2015 و2021 في إطار عمليات عسكرية دارت في مناطق شرق ليبيا أولأسباب سياسية تتعلق بالنزاع المسلح عام 2019، وبذلك قد تشكل جرائم التعذيب في قرنادة جرائم حرب. يجرم القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان جرائم التعذيب باعتبارها جرائم لا تسقط بالتقادم. وحسب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أوالعقوبة القاسية أواللاإنسانية أوالمهينة، يجب أن تتخذ الدول *"اجراءات تشريعية*

أوادارية أوقضائية فعالة أوأية اجراءات أخرى لمنع أعمال التعذيب في أى اقليم يخضع لاختصاصها القضائى و ضمان قيام سلطاتها المختصة باجراء تحقيق سريع ونزيه كلما وجدت أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بان عملا من أعمال التعذيب قد ارتكب في أى من الاقاليم الخاضعة لولايتها القضائية" ، و*"لا يجوز التذرع بأية ظروف استثنائية أيا كانت، سواء أكانت هذه الظروف حالة حرب أوتهديدا بالحرب أوعدم استقرار سياسي داخلى أواية حالة من حالات الطوارئ العامة الاخرى كمبرر للتعذيب."* [3] كما يجرم القانون رقم 10 لعام 2013 الليبي تعذيب الأشخاص داخل أماكن الاحتجاز في ليبيا.[4] فطبقا لالتزامات ليبيا الدولية[5] وحسب قانونها المحلي تعد هذه الجرائم انتهاكات جسيمة وجب التحقيق فيها بشكل عاجل وفوري.

التوصيات

عليه، تدعو الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب كافة السلطات القضائية ومكتب المدعي العام العسكري والنائب العام الليبي اتخاذ إجراءات عاجلة وسريعة للتحقيق في جرائم التعذيب بسجن قرنادة و السعي لمحاسبة الجناة. يجب أيضا إطلاق سراح المحكومين اللذين صدرت في حقهم أحكام برائة أو اللذين قضو مدة الحكم. . وتشير المنظمتان أيضا للمسؤولية المباشرة للقوات المسلحة الليبية وقياداتها العليا في جرائم التعذيب المرتكبة باعتبارها السلطات المسيطرة بحكم الواقع والمسؤولة مباشرة على إدارة سجن قرنادة. إن الدعوات المتكررة للعبور لمرحلة العدالة الانتقالية بموجب قانون العدالة الانتقالية الذي مرره البرلمان الليبي مؤخرا يستوجب بشكل قاطع أيضا محاسبة المتورطين في جرائم التعذيب وكافة أشكال المعاملة المهينة والقاسية بالإضافة للحاجة الملحة لتنفيذ برامج إعادة تأهيل والجبر والتعويض للناجين. يجب أيضا على المحكمة الجنائية الدولية التحقيق في جرائم التعذيب في قرنادة باعتبار عدم كفاءة القضاء الليبي و استقلاله خصوصا و أن المتهمين في هذه الجرائم مسؤولون بالحكومة الليبية شرقا و في ظل انعدام الحماية لن تتمكن السلطات العليا من مسائلتهم عن الجرائم المرتكبة.

---

[3] المادة 2 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملةأوالعقوبة القاسية أواللاإنسانية أوالمهينة.

[4] المادة 2 من قانون رقم (10) لسنة 2013 بشأن تجريم التعذيب والإخفاء القسري والتمييز.

[5] صادقت ليبيا على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أوالعقوبات القاسية أواللاإنسانية أوالمهينة لعام 1984، واتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام 1965، والميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام 2004، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981، واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لعام 2006. كما صادقت ليبيا أيضا على اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والبروتوكولين الإضافيين لها لعام 1977.جميع هذه الاتفاقيات تقضي بتجريم التعذيب و التزام الدول بالقضاء على أشكاله و الذي يعد مبدأ من مبادئ القانون الدولي العرفي، مما يعني أن الدول ملزمة باتخاذ التدابير اللازمة لحماية حق عدم التعرض للتعذيب في جميع الظروف لجميع الأشخاص المقيمين في أراض تحت سيطرتها الفعلية، بغض النظر عما إذا كانت الدولة قد صادقت على المعاهدات الدولية ذات الصلة أم لا.